برنامج الأمم المتحدة للبيئة

CBD/COP/17/L.1

الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي

Distr.: Limited
30 October 2026
Arabic
Original: English

مؤتمر الأطراف في
الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي
الاجتماع السابع عشر
بيريفان، 19–30 أكتوبر/تشرين الأول 2026
البند 22 من جدول الأعمال
اعتماد التقرير

مشروع تقرير الاجتماع

أولاً– مقدمة

ألف– معلومات أساسية

1– عقد مؤتمر الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي اجتماعه السابع عشر في بيريفان في الفترة من 19 إلى 30 أكتوبر/تشرين الأول 2026، بالتزامن مع الاجتماع الثاني عشر لمؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية والاجتماع السادس لمؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا بشأن الحصول على الموارد الجينية والتقاسم العادل والمنصف للمنافع الناشئة عن استخدامها.

2– وسبق الاجتماع السابع عشر حفل افتتاح أُقيم في 18 أكتوبر/تشرين الأول 2026، وتضمن عرضاً ثقافياً وبيانات[1] أدلى بها رئيس وزراء أرمينيا، نيكول باشينيان؛ ووزير خارجية أرمينيا، أرارات ميرزويان؛ والأمينة التنفيذية للاتفاقية، أستريد شوماكر؛ ونائب وزير التخطيط البيئي لاستخدام الأراضي بوزارة البيئة والتنمية المستدامة في كولومبيا، ديفيد فيليبي أولارتي أمايا، نيابةً عن رئيس الاجتماع السادس عشر لمؤتمر الأطراف؛ ووزير البيئة في أرمينيا، هامباردزوم ماتيفوسيان.

باء– الحضور

3– حضر الاجتماع من الأطراف [*يستكمل لاحقاً*] ومن غير الأطراف [*يستكمل لاحقاً*].

البند 1
افتتاح الاجتماع

4– عُقدت الجلسة العامة الأولى بشكل مشترك مع جلسات مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول قرطاجنة ومؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا، في 19 أكتوبر/تشرين الأول 2026.

[1] البيانات التي أُدلي بها أثناء الاجتماع وقدمها المشاركون خطيا متاحة على الموقع التالي: www.cbd.int/meetings/COP-17.

5- وأعلن نائب وزير التخطيط البيئي لاستخدام الأراضي بوزارة البيئة والتنمية المستدامة في كولومبيا، الذي يعمل ممثلاً لرئيس الاجتماع السادس عشر لمؤتمر الأطراف، وتولى أيضاً رئاسة الاجتماع الحادي عشر لمؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول قرطاجنة، افتتاح الاجتماع السابع عشر لمؤتمر الأطراف والاجتماع الثاني عشر لمؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول قرطاجنة في الساعة 10:25. وقال في ملاحظاته إن الاجتماع السابع عشر يأتي في لحظة حاسمة بالنسبة لمستقبل كوكب الأرض. وتقع على عاتق المجتمع الدولي مسؤولية ملحة تتمثل في مراعاة نتائج الاستعراض العالمي الأول لإطار كونمينغ-مونتريال العالمي للتنوع البيولوجي. ونظراً لأن أقل من نصف الأهداف الوطنية التي قيّمتها الأطراف تسير بشكل صحيح على طريق تحقيقها بحلول عام 2030، فمن الضروري الوفاء بالالتزامات المُتعهد بها بموجب الإطار بالقدرات الوطنية ومستويات التمويل اللازمة لترجمتها إلى نتائج ملموسة وقابلة للقياس ودائمة. وترى حكومة كولومبيا أن حماية الطبيعة وتعزيز التنمية الإنتاجية ليسا هدفين متعارضين؛ ويمكن تلخيص رؤيتها في ثلاثة التزامات، هي: الحماية من أجل الإنتاج، والاستعادة من أجل النمو، والحفظ من أجل الازدهار. وتعني حماية التنوع البيولوجي أيضاً حماية الظروف التي تُمكّن المجتمعات المحلية من التطور والازدهار. وينبغي أن يحقق التعاون الدولي فوائد ملموسة لكل من التنوع البيولوجي ورفاهية المجتمعات المحلية التي تعتمد عليه. ومن الأهمية بمكان أن تركز الأطراف على تيسير تنفيذ الإطار من خلال تعزيز التمويل والتعاون والعمل. ولن يُقاس نجاح هذا الاجتماع بعدد المقررات المعتمدة، بل بالنتائج التي تتحقق لصالح البلدان والمجتمعات المحلية.

6- وألقى أيضاً كلمة افتتاحية وزير البيئة في أرمينيا، والأمينة التنفيذية للاتفاقية.

7- وقال وزير البيئة إن الاجتماع السابع عشر، الذي يُعقد في منتصف فترة تنفيذ إطار كونمينغ-مونتريال العالمي للتنوع البيولوجي، يمثل فرصة فريدة لتصحيح المسار. وأكد من جديد النتيجة التي توصل إليها الاستعراض العالمي "للتقدّم الجماعي المحرز في تنفيذ الإطار، وهي أنه على الرغم من المستوى غير المسبوق من الجهد الجماعي المبذول، فإن أقل من نصف الأهداف الوطنية التي قيّمتها الأطراف تسير حالياً على المسار الصحيح. ولا تعكس الثغرات في الإبلاغ بالضرورة ثغرات في التنفيذ، وغالباً ما تتبع أوجه القصور في التقدّم المحرز من عدم كفاية الموارد والقدرات، ولكن مصداقية الاستعراض العالمي ستتوقف على قدرة المجتمع الدولي على ترجمة نتائجه إلى نتائج ملموسة على أرض الواقع. وسيكون التوصل إلى توافق في الآراء بشأن مسار بيريفان عنصراً حاسماً لضمان تحقيق أهداف الإطار الـ 23 بحلول عام 2030، وتحقيق غاياته الأربع الطويلة الأجل بحلول عام 2050.

8- وعلى الرغم من أن الاستعراض العالمي سيكون موضوع تركيز رئيسي للاجتماع الحالي، فإنه لا توجد مواضيع غير مهمة على جدول الأعمال. وستتمثل المهمة المطروحة في تعزيز الشمول وبناء توافق الآراء وضمان أن تتناسب نتائج جميع بنود جدول الأعمال مع مدى إلحاح التحديات القائمة. وعلى النحو الوارد في الوثيقة الختامية لمؤتمر قمة قادة العالم بشأن التنوع البيولوجي، التي عقدت في بيريفان قبل بضعة أيام، فإنه ليس بوسع الحكومات وحدها معالجة الوضع. وسيتطلب تسريع تنفيذ الإطار تعاوناً أقوى واتباع نهج يشمل المجتمع بأسره.

9- ورحّبت الأمينة التنفيذية بالمشاركين وشكرت حكومات ألمانيا، وبلجيكا، وجمهورية كوريا، وفرنسا، وفنلندا، وموناكو، والنمسا، ومملكة هولندا، والجهات المانحة المؤسسية، التي أتاح دعمها مشاركة مندوبين من البلدان النامية والشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية. وقالت إن الاجتماع الحالي ينبغي أن يستند إلى نجاح الاجتماعين السابقين، حيث لا توجد دولة أو اقتصاد أو مجتمع بمنأى عن تأثير فقدان التنوع البيولوجي. ويكشف تقرير "حالة العمل من أجل التنوع البيولوجي" الصادر حديثا أن تنفيذ إطار كونمينغ-مونتريال العالمي للتنوع البيولوجي يتسم، في منتصف الطريق نحو عام 2030، بالتفاوت ولا يحدث بالوتيرة أو النطاق المطلوبين. واستجابةً لذلك، يتعين على مسار بيريفان أن يرسم طريقاً واضحاً للمضي قدماً، مع إعطاء الأطراف الأولوية للمساءلة والمواءمة وتسريع الوتيرة. وعلاوة على ذلك، يجب

أن تستفيد القرارات التي ستُتخذ خلال الأيام اللاحقة من العلم –الذي يمثل شريان الحياة للاتفاقية وبروتوكوليها – في توجيه السياسات والإجراءات. وأتاح الاجتماع أيضاً فرصة لمناقشة التنسيق واتساق السياسات باعتبارهما عاملين محفزين للتقدّم.

10- وعلى الرغم من أن اتخاذ الإجراءات اللازمة من أجل الطبيعة قد أثبت فعاليته، فلن يكون حتى لأفضل المقررات أي معنى دون القدرة على تنفيذها ورصدها واتخاذ الخيارات المستنيرة وإدارة المخاطر. ومن الضروري التركيز بقوة على إرساء الإنصاف، ويجب على الأطراف إحراز تقدّم في سد الفجوة المالية، وتفعيل صندوق كالي للتقاسم العادل والمنصف للمنافع الناشئة عن استخدام معلومات التسلسل الرقمي بشأن الموارد الجينية، ودعم مراكز دعم التعاون التقني والعلمي التابعة للاتفاقية. ويجب تناول هذه القضايا مع الجميع بطرحها على طاولة النقاش. ولقد حان الأوان لاتخاذ إجراءات من أجل الطبيعة، ومن أجل جميع الناس وجميع أشكال الحياة على الأرض. ولاحظت أن مجموعة كبيرة من أصحاب المصلحة قد تنقل أفرادها إلى بيريفان لتبادل الحلول والابتكارات وثقافة الأسلاف التي يمكن أن تساعد في تحقيق الأهداف المشتركة، ودعت الحاضرين إلى اغتنام هذه الفرصة.

11- وقدّم وزير الإيكولوجيا والبيئة في الصين ورئيس الاجتماع الخامس عشر لمؤتمر الأطراف، رونكيو هوانغ، إحاطة حول نتائج حوار كونمينغ بشأن التقدّم الجماعي المحرز في تنفيذ إطار كونمينغ–مونتريال العالمي للتنوع البيولوجي.[2]

12- وأدلى ببيانات ممثلو الأطراف التالية: الأردن، وأنتيغوا وبربودا (نيابةً عن الدول الجزرية الصغيرة النامية في منطقة البحر الكاريبي الممثلة في الاجتماعات)، وأيرلندا (نيابةً عن الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء)، وجامايكا (نيابةً عن دول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي)، وجنوب أفريقيا (نيابةً عن مجموعة البلدان ذات التنوع البيولوجي الشديد المتقاربة التفكير)، والسنغال (نيابةً عن الدول الأفريقية)، والفلبين (نيابةً عن رابطة دول جنوب شرق آسيا)، والمملكة العربية السعودية (نيابةً عن جامعة الدول العربية)، والنرويج (أيضاً نيابةً عن أستراليا، وآيسلندا، وسويسرا، وكندا، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، وموناكو، ونيوزيلندا).

13- وأدلى ببيانات أيضاً ممثلو تحالف الأعمال التجارية من أجل الطبيعة، وتحالف اتفاقية التنوع البيولوجي، والمجموعة النسائية في اتفاقية التنوع البيولوجي، والشبكة العالمية للشباب من أجل التنوع البيولوجي، وشبكة الحكومات المحلية من أجل الاستدامة (أيضاً نيابةً عن منصة "Regions4")، والمنتدى الدولي للشعوب الأصلية المعني بالتنوع البيولوجي.

البند 2

المسائل التنظيمية

14- نظر مؤتمر الأطراف في البند 2 من جدول الأعمال في جلسته العامة الأولى. وعُرض عليه جدول أعمال مؤقت،[3] وجدول أعمال مؤقت مشروح،[4] ومذكرة سيناريو.[5]

[2] CBD/IMP/OM/2026/1/8.

[3] CBD/COP/17/1/Rev.1.

[4] CBD/COP/17/1/Rev.1/Add.1.

[5] CBD/COP/17/1/Rev.1/Add.2/Rev.1.

انتخاب الرئيس

15- انتخب مؤتمر الأطراف بالتزكية، وفقاً للمادة 21 من النظام الداخلي لاجتماعاته، وزير البيئة في أرمينيا رئيساً لاجتماعه السابع عشر.

انتخاب نواب الرئيس

16- وفقاً للمادة 21 من النظام الداخلي، انتخب مؤتمر الأطراف في اجتماعه السادس عشر 10 نواب للرئيس للعمل حتى اختتام الاجتماع السابع عشر. وفي وقت لاحق، حل الطرفان المعنيان محل اثنين من هؤلاء الممثلين. وبذلك، تولى الممثلون التالية أسماؤهم منصب النواب الحاليين لرئيس الاجتماع السابع عشر لمؤتمر الأطراف:

جوزفين تيريز بابيت بيالا إيبسي إيلوندو (الكاميرون)

جوناس كومي أنتي (توغو)

بلال قطيشات (الأردن)

إلهام أثو محمد (ملديف)

أدلا كاهريتش (البوسنة والهرسك)

باخرومجون خولخوجاييف (أوزبكستان)

إليانا سيساك (الأرجنتين)

جيليان غوثري (جامايكا)

غوت هانسن (النرويج)

إريك شولز (لكسمبرغ)

17- ووافق مؤتمر الأطراف على أن تتولى السيدة إيلوندو دور مقررة الاجتماع، على النحو الذي اقترحه المكتب.

18- وانتخب مؤتمر الأطراف، في جلسته العامة الرابعة التي عقدت في 28 أكتوبر/تشرين الأول، ووفقاً للمادة 21 من نظامه الداخلي، الممثلين التالية أسماؤهم لعضوية المكتب لفترة ولاية تبدأ عند اختتام الاجتماع السادس عشر:

أسامة عبد القوي (مصر)

ماليبو فوشوكو (جنوب أفريقيا)

إنجي ريتنواتي (إندونيسيا)

ميتاتيتي موتي (كيريباس)

أدلا كاهريتش (البوسنة والهرسك)

ديتا غريغوس (هنغاريا)

نيكا نيكولاس (أنتيغوا وبربودا)

باتريك لونا (البرازيل)

شارلوتا سوركفيست (السويد)

هولي كيلي–ويل (المملكة المتحدة)

انتخاب أعضاء مكاتب الهيئات الفرعية والاجتماعات الأخرى

19- انتخب مؤتمر الأطراف بالتزكية فاليريا جيوفانيلي (إيطاليا) رئيسةً للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية لفترة ولاية تمتد حتى الاجتماع الثامن عشر لمؤتمر الأطراف.

20- وفي الجلسة العامة نفسها، انتخب مؤتمر الأطراف بالتزكية سينو توخيرزودا (طاجيكستان) رئيساً للهيئة الفرعية للتنفيذ لفترة ولاية تمتد حتى الاجتماع الثامن عشر لمؤتمر الأطراف.

إقرار جدول الأعمال

21- اقترح الرئيس، في الجلسة العامة الأولى، إقرار جدول الأعمال المؤقت الذي أعدته الأمانة بالتشاور مع المكتب، بوصفه جدول أعمال الاجتماع.

22- وأدلى ممثل الاتحاد الروسي ببيان.

23- وأقر مؤتمر الأطراف جدول الأعمال التالي لاجتماعه السابع عشر:

1- افتتاح الاجتماع

2- المسائل التنظيمية

3- تقرير عن وثائق تفويض الممثلين إلى الاجتماع السابع عشر لمؤتمر الأطراف.

4- القضايا المعلقة.

5- تاريخ ومكان الاجتماعات القادمة لمؤتمر الأطراف.

6- تقارير الاجتماعات المنعقدة بين الدورات والاجتماعات التحضيرية الإقليمية.

7- إدارة اتفاقية التنوع البيولوجي وميزانية الصناديق الاستئمانية والاستعراض الوظيفي للأمانة.

8- حشد الموارد والآلية المالية:

(أ) حشد الموارد؛

(ب) الآلية المالية.

9- التخطيط والرصد والإبلاغ والاستعراض:

(أ) الاستعراض العالمي للتقدّم الجماعي المحرز في تنفيذ إطار كونمينغ مونتريال العالمي للتنوع البيولوجي؛

(ب) إطار الرصد الخاص بإطار كونمينغ–مونتريال العالمي للتنوع البيولوجي.

10- تنفيذ المادة 8(ي) وغيرها من أحكام اتفاقية التنوع البيولوجي المتعلقة بالشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية:

(أ) طريقة عمل الهيئة الفرعية المعنية بالمادة 8(ي) وغيرها من أحكام اتفاقية التنوع البيولوجي المتعلقة بالشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية؛

(ب) تنفيذ برنامج العمل المتعلق بالمادة 8(ي) وغيرها من أحكام اتفاقية التنوع البيولوجي المتعلقة بالشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية حتى عام 2030:

(1) المبادئ التوجيهية لتعزيز الإطار القانوني والسياساتي لتنفيذ الهدفين 2 و3 من إطار كونمينغ–مونتريال العالمي للتنوع البيولوجي، بما في ذلك ما يتعلق بالأراضي الأصلية والتقليدية، لدعم ممارسات الحماية والاستعادة التي تقودها الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية (المهمة 1 1)؛ والمبادئ التوجيهية لإدراج الأراضي التقليدية واستخدام الموارد في عمليات التخطيط المكاني وتقييمات الأثر البيئي والنظر فيها (المهمة 1–2)؛

(2) عملية استعراض وتحديث المسرد الطوعي للمصطلحات والمفاهيم الرئيسية في سياق المادة 8(ي) والأحكام ذات الصلة من الاتفاقية (المهمة 5–4)؛

(ج) حوار متعمق بشأن المادة 8(ي) والأحكام ذات الصلة من الاتفاقية؛

(د) توصيات المنتدى الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية.

11- معلومات التسلسل الرقمي بشأن الموارد الجينية.

12- المسائل المتعلقة بآليات الدعم لتنفيذ اتفاقية التنوع البيولوجي وإطار كونمينغ–مونتريال العالمي للتنوع البيولوجي والتوعية بهما.

(أ) بناء القدرات وتنميتها، والتعاون التقني والعلمي؛

(ب) آلية غرفة تبادل المعلومات وإدارة المعارف؛

(ج) الاتصال والتثقيف والتوعية العامة.

13- التعاون مع المنظمات الدولية والهيئات المنشأة بموجب الاتفاقيات الأخرى.

14- تعميم التنوع البيولوجي والتعاون مع الحكومات دون الوطنية:

(أ) تعميم التنوع البيولوجي في القطاعات وعبرها؛

(ب) التعاون مع الحكومات دون الوطنية والمدن والسلطات المحلية الأخرى لتعزيز تنفيذ إطار كونمينغ مونتريال العالمي للتنوع البيولوجي؛

15- خطة العمل الجنسانية.

16- البيولوجيا التركيبية.

17- الاحتياجات العلمية والتقنية لدعم تنفيذ إطار كونمينغ–مونتريال العالمي للتنوع البيولوجي والمسائل المتصلة ببرنامج عمل المنبر الحكومي الدولي للعلوم والسياسات المعني بالتنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية:

(أ) الاستعراض والتحليل الاستراتيجيان لبرامج العمل بموجب اتفاقية التنوع البيولوجي في سياق الإطار، ومجالات العمل الإضافي المحتمل؛

(ب) الاستعراض الاستراتيجي لبرنامج العمل الموسع بشأن التنوع البيولوجي للغابات وتحديثاته؛

(ج) الاستعراض الاستراتيجي لبرنامج العمل بشأن المناطق المحمية وتحديثاته؛

(د) مجالات العمل الإضافي المحتمل في سياق الإطار؛

(هـ) المسائل المتعلقة ببرنامج عمل المنبر.

18- المسائل العلمية والتقنية الأخرى المتصلة بتنفيذ إطار كونمينغ-مونتريال العالمي للتنوع البيولوجي؛

(أ) التنوع البيولوجي وتغير المناخ؛

(ب) الإدارة المستدامة للأحياء البرية؛

(ج) التنوع البيولوجي البحري والساحلي والجزري؛

(د) التنوع البيولوجي والزراعة؛

(هـ) الأنواع الغريبة الغازية؛

(و) التنوع البيولوجي والصحة.

19- استعراض فعالية العمليات بموجب اتفاقية التنوع البيولوجي وبروتوكوليها.

20- برنامج العمل المتعدد السنوات لمؤتمر الأطراف.

21- مسائل أخرى.

22- اعتماد التقرير.

23- اختتام الاجتماع.

تنظيم العمل

24- وافق مؤتمر الأطراف، في جلسته العامة الأولى، على تنظيم أعماله على النحو المبيّن في المرفق الثالث لمذكرة السيناريو. وبناءً على ذلك، وافق مؤتمر الأطراف على إنشاء فريقين عاملين. وسيرأس الفريق العامل الأول السيد هانسن، وسيرأس الفريق العامل الثاني السيد هيسيكيو بينيتيز دياز (المكسيك).

عمل الأفرقة العاملة أثناء الدورة

25- [يُستكمل لاحقاً]

جلسة التقييم الأولى

26- شكلت الجلسة العامة الثالثة لمؤتمر الأطراف، التي عقدت في 23 أكتوبر/تشرين الأول، جلسة تقييم عقدت بالاشتراك مع مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول قرطاجنة ومؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا. وخلال جلسة التقييم هذه، قدم رؤساء الفريق العامل الأول والفريق العامل الثاني وفريق الاتصال المعني بمسائل الميزانية تقريراً عن التقدم المحرز حتى الآن.

جلسة التقييم الثانية

27- شكلت الجلسة العامة الرابعة لمؤتمر الأطراف جلسة تقييم ثانية عقدت بالاشتراك مع مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول قرطاجنة ومؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا.

28- واستُهلّت الجلسة بدقيقة صمت حداداً على وفاة مارثا كانداوا-شولتز (ناميبيا) في 23 أكتوبر/تشرين الأول، في بيريفان.

29- وعقب عرض ثقافي قدمته مجموعة من سفيرات التنوع البيولوجي الشابات من جنوب أفريقيا، استمع الممثلون إلى تقرير من الرئيس عن نتائج الجزء الرفيع المستوى، فضلاً عن تقارير قدمها رؤساء الفريق العامل الأول والفريق العامل الثاني وفريق الاتصال المعني بمسائل الميزانية عن التقدم المحرز حتى الآن. وبالإضافة إلى ذلك، قدم الرئيس تقريراً عن المشاورات الوزارية غير الرسمية التي أُجريت بشأن عدد من القضايا وشكر جميع الوزراء ورؤساء الوفود والمندوبين على مشاركتهم، ولا سيما وزيرة الدولة (شؤون الطبيعة) في كندا، ناتالي بروفوست؛ ووزير البيئة والتحول الإيكولوجي في السنغال، أليو غوري ضيوف؛ ووزير الدولة لشؤون لمناخ والبيئة في السويد، دانييل ويستلين؛ ووزيرة المناخ والبيئة في النرويج، سيغرون آسلاند؛ ووزيرة البيئة والمناخ والحياة البرية في زيمبابوي، إيفلين ندلوفو؛ ووزير البيئة في نيجيريا، بالارابي عباس لاوال.

البند 3

تقرير عن وثائق تفويض الممثلين إلى الاجتماع السابع عشر لمؤتمر الأطراف

30- لاحظ مؤتمر الأطراف، في جلسته العامة الأولى، أن المكتب قد استعرض، وفقاً للأحكام ذات الصلة من نظامه الداخلي، قائمة المراقبين المقبولين في الاجتماع[6] وأنه سيفحص وثائق تفويض الوفود، ويقدّم تقريراً عن ذلك في جلسة لاحقة. ولاحظ أيضاً أن المكتب قد عيّن إلهام أتو محمد (ملديف) ممثلة له لاستعراض وثائق التفويض.

31- وفي الجلسة العامة الثالثة، أفادت السيدة محمد بأن 175 طرفاً في الاتفاقية قد سُجّلت أسماؤهم لحضور الاجتماع. وقدّم ممثلو 136 طرفاً مسجلاً وثائق تفويض تمتثل امتثالاً تاماً للمادة 18 من النظام الداخلي، في حين قدّم ممثلو 14 طرفاً مسجلاً وثائق تفويض غير ممتثلة تماماً. ولم يقدّم ممثلو 25 طرفاً مسجلاً وثائق تفويض بعدُ.

32- وفي الجلسة العامة الرابعة، أفادت السيدة محمد بأن 182 طرفاً في الاتفاقية قد سُجّلت أسماؤهم لحضور الاجتماع. وقدّم ممثلو 148 طرفاً مسجلاً وثائق تفويض تمتثل امتثالاً تاماً للمادة 18 من النظام الداخلي، في حين قدّم ممثلو 12 طرفاً مسجلاً وثائق تفويض غير ممتثلة تماماً. ولم يقدّم ممثلو 22 طرفاً مسجلاً وثائق تفويضه بعدُ.

33- [يُستكمل لاحقاً]

البند 4

القضايا المعلقة

34- نظر مؤتمر الأطراف في البند 4 من جدول الأعمال في جلسته العامة الأولى. وتتعلق القضية المعلقة الوحيدة بالفقرة 1 من المادة 40 من النظام الداخلي والفقرتين 4 و16 من القواعد المالية لإدارة الصندوق الاستئماني للاتفاقية، وهي الفقرات التي لا تزال موضوعة بين قوسين نظراً لعدم التوصل إلى توافق في الآراء بين الأطراف بشأن الأغلبية المطلوبة لاتخاذ مقررات بشأن المسائل الجوهرية.

35- ووافق مؤتمر الأطراف على تأجيل مناقشة هذه القضية إلى اجتماعه الثامن عشر.

البند 5

تاريخ ومكان الاجتماعات القادمة لمؤتمر الأطراف

36- بدأ مؤتمر الأطراف في النظر في البند 5 من جدول الأعمال في جلسته العامة الأولى. وعُرض عليه مشروع مقرر.[7]

[6] CBD/COP/17/INF/29.

[7] CBD/COP/17/2، البند 5.

37- ولاحظ مؤتمر الأطراف أنه كان من المتوقع أن يستضيف أحد الأطراف من مجموعة دول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي الاجتماع السابع عشر لمؤتمر الأطراف في الاتفاقية، والاجتماع الثالث عشر لمؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول قرطاجنة، والاجتماع السابع لمؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا، ولكن لم ترد أي عروض رسمية لاستضافة هذه الاجتماعات من الأطراف في هذه المنطقة. وبناءً على طلب المكتب، وجهت الأمينة التنفيذية دعوة إلى الأطراف المهتمة من جميع المناطق للإعراب عن اهتمامها باستضافة هذه الاجتماعات، وقد تلقت ثلاثة عروض. ونظراً لأن المشاورات لا تزال جارية، فقد اتُفق على مواصلة النظر في هذه المسألة في جلسة لاحقة.

38- وفي الجلسة العامة الثالثة لمؤتمر الأطراف، أفادت ممثلة للأمانة بورود عروض من إثيوبيا وإكوادور وبنما.

39- وأدلى ممثلا إثيوبيا[8] وجامايكا (نيابةً عن دول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي) ببيان.

40- واستمع مؤتمر الأطراف، في جلسته العامة الرابعة، إلى عرضين قدمهما وفدا إكوادور وبنما.

41- وأدلت ممثلة جامايكا (باسم دول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي) ببيان.

42- ووافق مؤتمر الأطراف على إجراء تصويت على هذه المسألة.

43- [يُستكمل لاحقاً]

البند 6

تقارير الاجتماعات المنعقدة بين الدورات والاجتماعات التحضيرية الإقليمية

44- نظر مؤتمر الأطراف في البند 6 من جدول الأعمال في جلسته العامة الأولى. وعُرضت عليه التقارير التالية عن العمل بين الدورات الذي اضطلعت به هيئات مختلفة منذ اجتماعها السادس عشر: تقارير الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية عن اجتماعيها السابع والعشرين والثامن والعشرين،[9] وتقارير الهيئة الفرعية للتنفيذ عن اجتماعيها السادس والسابع،[10] وتقرير الهيئة الفرعية المعنية بالمادة 8(ي) وغيرها من أحكام اتفاقية التنوع البيولوجي المتعلقة بالشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية عن اجتماعها الأول.[11]

45- واستمع مؤتمر الأطراف إلى تقارير شفهية قدّمها رئيس الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية، ومقرر الهيئة الفرعية للتنفيذ، وممثل عن رئيس الهيئة الفرعية المعنية بالمادة 8(ي) وغيرها من أحكام اتفاقية التنوع البيولوجي المتعلقة بالشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية.

46- وأحاط مؤتمر الأطراف علماً بالمعلومات المقدّمة ووافق على النظر في توصيات الهيئات الفرعية في الأفرقة العاملة، في إطار بنود جدول الأعمال ذات الصلة.

[8] يمكن الاطلاع عليه في الموقع: www.cbd.int/meetings/COP-17#statement.

[9] CBD/SBSTTA/27/10 و CBD/SBSTTA/28/8، على التوالي.

[10] CBD/SBI/6/11 و CBD/SBI/7/16، على التوالي.

[11] CBD/SB8J/1/8.

البند 7

إدارة اتفاقية التنوع البيولوجي وميزانية الصناديق الاستئمانية والاستعراض الوظيفي للأمانة

47- نظر مؤتمر الأطراف في البند 7 من جدول الأعمال في جلسته العامة الثانية المنعقدة في 19 أكتوبر/تشرين الأول. وعُرض عليه مشروعا مقررين[12] ومذكرتان من الأمانة بشأن إدارة الاتفاقية وبروتوكوليها لفترة السنتين 2025–2026،[13] والميزانية المقترحة لبرامج عمل الاتفاقية وبروتوكوليها لفترة السنتين 2027–2028،[14] والاستعراض الوظيفي للأمانة،[15،16] ومتطلبات الصندوق الاستئماني الخاص بالمساهمات الطوعية الإضافية لدعم الأنشطة المعتمدة،[17] وتنفيذ توصيات مراجعة الحسابات المتبقية،[18] والمسائل الإدارية والمسائل المتعلقة بالميزانية.[19]

48- وقدّمت الأمينة التنفيذية تقريراً عن أنشطة الأمانة وعرضت الميزانية المقترحة لبرامج عمل الاتفاقية وبروتوكوليها لفترة السنتين 2027–2028.

49- وأنشأ مؤتمر الأطراف في الاتفاقية، الذي يعمل أيضاً كاجتماع للأطراف في البروتوكولين، فريق اتصال معنياً بمسائل الميزانية، برئاسة جيليان غوثري (جامايكا)، وكُلِّف بالنظر بالتفصيل في الميزانية المقترحة لفترة السنتين 2027–2028.

50- [يُستكمل لاحقاً]

البند 8

حشد الموارد والآلية المالية

(أ) حشد الموارد

51- [سيُستكمل من تقرير الفريق العامل الأول]

(ب) الآلية المالية

52- [سيُستكمل من تقرير الفريق العامل الأول]

البند 9

التخطيط والرصد والإبلاغ والاستعراض

(أ) الاستعراض العالمي للتقدّم الجماعي المحرز في تنفيذ إطار كونمينغ–مونتريال العالمي للتنوع البيولوجي

53- [سيُستكمل من تقرير الفريق العامل الأول]

[12] CBD/COP/17/2، البند 7.

[13] CBD/COP/17/3.

[14] CBD/COP/17/4.

[15] CBD/COP/17/4/Add.1.

[16] CBD/COP/17/4/Add.4.

[17] CBD/COP/17/4/Add.2.

[18] CBD/COP/17/4/Add.3.

[19] CBD/COP/17/4/Add.5.

(ب) إطار الرصد الخاص بإطار كونمينغ-مونتريال العالمي للتنوع البيولوجي

54- [سيُستكمل من تقرير الفريق العامل الأول]

البند 10

تنفيذ المادة 8(ي) وغيرها من أحكام اتفاقية التنوع البيولوجي المتعلقة بالشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية

(أ) طريقة عمل الهيئة الفرعية المعنية بالمادة 8(ي) وغيرها من أحكام اتفاقية التنوع البيولوجي المتعلقة بالشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية

55- [سيُستكمل من تقرير الفريق العامل الأول]

(ب) تنفيذ برنامج العمل المتعلق بالمادة 8(ي) وغيرها من أحكام اتفاقية التنوع البيولوجي المتعلقة بالشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية حتى عام 2030

(1) المبادئ التوجيهية لتعزيز الإطار القانوني والسياساتي لتنفيذ الهدفين 2 و3 من إطار كونمينغ مونتريال العالمي للتنوع البيولوجي، بما في ذلك ما يتعلق بالأراضي الأصلية والتقليدية، لدعم ممارسات الحماية والاستعادة التي تقودها الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية (المهمة 1 1)؛ والمبادئ التوجيهية لإدراج الأراضي التقليدية واستخدام الموارد في عمليات التخطيط المكاني وتقييمات الأثر البيئي والنظر فيها (المهمة 1-2)

56- [سيُستكمل من تقرير الفريق العامل الأول]

(2) عملية استعراض وتحديث المسرد الطوعي للمصطلحات والمفاهيم الرئيسية في سياق المادة 8(ي) والأحكام ذات الصلة من الاتفاقية (المهمة 5-4)

57- [سيُستكمل من تقرير الفريق العامل الأول]

(ج) حوار متعمق بشأن المادة 8(ي) والأحكام ذات الصلة من الاتفاقية

58- [سيُستكمل من تقرير الفريق العامل الأول]

(د) توصيات المنتدى الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية

59- [سيُستكمل من تقرير الفريق العامل الأول]

البند 11

معلومات التسلسل الرقمي بشأن الموارد الجينية

60- [سيُستكمل من تقرير الفريق العامل الأول]

البند 12

المسائل المتعلقة بآليات الدعم لتنفيذ اتفاقية التنوع البيولوجي وإطار كونمينغ-مونتريال العالمي للتنوع البيولوجي والتوعية بهما

61- [سيُستكمل من تقرير الفريق العامل الأول]

(أ) بناء القدرات وتنميتها، والتعاون التقني والعلمي

62- [سيُستكمل من تقرير الفريق العامل الأول]

(ب) آلية غرفة تبادل المعلومات وإدارة المعارف

63- [سيُستكمل من تقرير الفريق العامل الأول]

64- ونظر مؤتمر الأطراف، في جلسته العامة الثالثة، في مشروع المقرر CBD/COP/17/L.3 الذي قدّمه رئيس الفريق العامل الأول، واعتمده بوصفه المقرر x/17.

(ج) الاتصال والتثقيف والتوعية العامة

65- [سيُستكمل من تقرير الفريق العامل الأول]

66- ونظر مؤتمر الأطراف، في جلسته العامة الثالثة، في مشروع المقرر CBD/COP/17/L.4 الذي قدّمه رئيس الفريق العامل الأول.

67- وأدلى ممثلا أوروغواي وبنما ببيان.

68- واعتمد مؤتمر الأطراف مشروع المقرر، بصيغته المعدلة شفوياً، بوصفه المقرر x/17.

البند 13
التعاون مع المنظمات الدولية والهيئات المنشأة بموجب الاتفاقيات الأخرى

69- [سيُستكمل من تقرير الفريق العامل الأول]

البند 14
تعميم التنوع البيولوجي والتعاون مع الحكومات دون الوطنية

(أ) تعميم التنوع البيولوجي في القطاعات وعبرها

70- [سيُستكمل من تقرير الفريق العامل الأول]

(ب) التعاون مع الحكومات دون الوطنية والمدن والسلطات المحلية الأخرى لتعزيز تنفيذ إطار كونمينغ مونتريال العالمي للتنوع البيولوجي

71- [سيُستكمل من تقرير الفريق العامل الأول]

البند 15
خطة العمل الجنسانية

72- [سيُستكمل من تقرير الفريق العامل الأول]

73- ونظر مؤتمر الأطراف، في جلسته العامة الثالثة، في مشروع المقرر CBD/COP/17/L.2 الذي قدّمه رئيس الفريق العامل الأول، واعتمده بوصفه المقرر x/17 .

البند 16
البيولوجيا التركيبية

74- [سيُستكمل من تقرير الفريق العامل الأول]

البند 17

الاحتياجات العلمية والتقنية لدعم تنفيذ إطار كونمينغ-مونتريال العالمي للتنوع البيولوجي والمسائل المتصلة ببرنامج عمل المنبر الحكومي الدولي للعلوم والسياسات المعني بالتنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية

(أ) الاستعراض والتحليل الاستراتيجيان لبرامج العمل بموجب اتفاقية التنوع البيولوجي في سياق الإطار، ومجالات العمل الإضافي المحتمل

75- [سيُستكمل من تقرير الفريق العامل الأول]

(ب) الاستعراض الاستراتيجي لبرنامج العمل الموسع بشأن التنوع البيولوجي للغابات وتحديثاته

76- [سيُستكمل من تقرير الفريق العامل الأول]

(ج) الاستعراض الاستراتيجي لبرنامج العمل بشأن المناطق المحمية وتحديثاته

77- [سيُستكمل من تقرير الفريق العامل الأول]

(د) مجالات العمل الإضافي المحتمل في سياق الإطار

78- [سيُستكمل من تقرير الفريق العامل الأول]

(هـ) المسائل المتعلقة ببرنامج عمل المنبر

79- [سيُستكمل من تقرير الفريق العامل الأول]

البند 18

المسائل العلمية والتقنية الأخرى المتصلة بتنفيذ إطار كونمينغ-مونتريال العالمي للتنوع البيولوجي

(أ) التنوع البيولوجي وتغير المناخ

80- [سيُستكمل من تقرير الفريق العامل الأول]

(ب) الإدارة المستدامة للأحياء البرية

81- [سيُستكمل من تقرير الفريق العامل الأول]

(ج) التنوع البيولوجي البحري والساحلي والجزري

82- [سيُستكمل من تقرير الفريق العامل الأول]

(د) التنوع البيولوجي والزراعة

83- [سيُستكمل من تقرير الفريق العامل الأول]

(هـ) الأنواع الغريبة الغازية

84- [سيُستكمل من تقرير الفريق العامل الأول]

85- ونظر مؤتمر الأطراف، في جلسته العامة الثالثة، في مشروع المقرر CBD/COP/17/L.5 الذي قدّمه رئيس الفريق العامل الثاني.

86- وقدّم ممثل للمملكة المتحدة تقريراً عن نتائج المناقشات غير الرسمية.

87- واعتمد مؤتمر الأطراف مشروع المقرر، بصيغته المعدلة شفوياً، بوصفه المقرر 17/ x .

(و) التنوع البيولوجي والصحة

88- [سيُستكمل من تقرير الفريق العامل الأول]

البند 19
استعراض فعالية العمليات بموجب اتفاقية التنوع البيولوجي وبروتوكوليها

89- [سيُستكمل من تقرير الفريق العامل الأول]

البند 20
برنامج العمل المتعدد السنوات لمؤتمر الأطراف

90- [سيُستكمل من تقرير الفريق العامل الأول]

البند 21

مسائل أخرى

91- [يُستكمل لاحقاً]

البند 22
اعتماد التقرير

92- [يُستكمل لاحقاً]

البند 23
اختتام الاجتماع

93- [يُستكمل لاحقاً]
